

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٢١ لسنة ١٩٨٨

بالترخيص لطائفة الأقباط الإنجيليين بالكنيسة الرسولية

الكائنة بقرية الحلاقى مركز طما محافظة سوهاج

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية وتعيين

الرؤساء الدينيين وبالمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها في البلاد ؛

قرر

( المادة الاولى )

يرخص لطائفة الأقباط الإنجيليين بالكنيسة الرسولية الكائنة بقرية الحلاقى

مركز طما محافظة سوهاج ، على قطعة الأرض الموضحة بالرسم المرافق .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما لم يذكر خلافه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ جمادى الأولى سنة ١٤٠٩ ( ١٤ ديسمبر سنة ١٩٨٨ )

حسنى مبارك